

المصفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ

أحمد على ذلك فقال الوصية للوالدين منسوخة .

الحادية عشرة كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ذهب بعضهم إلى أن الإشارة إلى صفة الصوم وكان قد كتب على من قبلنا أنه إذا نام أحدهم في الليل لم يجر له الأكل إذا انتبه بالليل ولا الجماع فنسخ ذلك عنا بقوله أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم الآية والصحيح أن الإشارة إلى نفس الصوم والمعنى كتب على من قبلكم أن يصوموا وليست الإشارة إلى صفة الصوم ولا إلى عدده فالآية على هذا محكمة .

الثانية عشرة وعلى الذين يطيقونه فدية في هذا مضمّر تقديره وعلى الذين يطيقونه ولا يصومونه فدية ثم نسخت بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه